


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الثلاثاء ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٤ هـ . الموافق ١٦ نيسان سنة ٢٠١٣ م

رقم العدد : ٥٢١٧

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

قرار**صادر عن مجلس إدارة هيئة التأمين**

- عملاً بأحكام الفقرة (ج) من المادة (١٠٥) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ وتعديلاته، واستناداً لأحكام البند (٩) من الفقرة (ب) من المادة (٤١) من القانون المشار إليه أعلاه قرر مجلس إدارة هيئة التأمين تمديد وقف إجازة الشركة العربية الألمانية للتأمين لمدة شهر، وبحيث يحظر على الشركة إبرام عقود تأمين جديدة، وكذلك اعتبار جميع الحقوق والالتزامات الناشئة عن عقود أبرمت قبل وقف الإجازة صحيحة وسارية المفعول وتبقى الشركة مسؤولة عنها، وذلك عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة (٤٩) من القانون المذكور.

مجلس
إدارة هيئة لتأمين